

قرار لرئيس جماعة تيفلت رقم ١٨٨.٤ بتاريخ 01 مارس 2023
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية :

رئيس مصلحة التعمير والبيئة - رئيس مصلحة الأشغال والصيانة - رئيس مصلحة الصفقات و
التدبير المفوض- رئيس مصلحة الميزانية و النفقات و الموارد البشرية- رئيس مصلحة الموارد المالية
- رئيس مصلحة شؤون المجلس و الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الشؤون القانونية و الحالة المدنية و تصحيح الإمضاءات.

إن رئيس جماعة تيفلت ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في (4 شعبان 1377) الموافق ل(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تنميته و تغييره.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل(07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات، و لاسيما المواد 96-126 و 127 منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل(25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام و المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 691 بتاريخ 04 أبريل 2016 المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بالجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بالجماعات الترابية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويضات عن المسؤولية..
- وبناء على مقرر مجلس جماعة تيفلت عدد 2022/06 المتخذ خلال دورته العادية بتاريخ 03 فبراير 2022 القاضي بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها و المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الخميسات .

يقرر ما يلي:

المادة الأولى : تعلن جماعة تيفلت عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بهذه الجماعة كالتالي:

(6) رؤساء مصالح: - رئيس مصلحة التعمير و البيئة - رئيس مصلحة الأشغال و الصيانة - رئيس مصلحة الصفقات و التدبير المفوض- رئيس مصلحة الميزانية و النفقات و الموارد البشرية- رئيس مصلحة الموارد المالية
- رئيس مصلحة شؤون المجلس و الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الشؤون القانونية و الحالة المدنية و تصحيح الإمضاءات.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه :

- الموظفون المرسومون و الأعوان المتعاقدون العاملون بإدارة الجماعة أو الموضوعون رهن إشارة إدارات أخرى الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا مرتبين على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو

درجة مماثلة.

- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو (3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير انه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط. يمكن ان يترشح لتقليد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة الخدمة الفعلية بإدارات الدولة او الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.
- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مدعم بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- استمارة الترشيح تتضمن سيرة ذاتية تبين مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام و الوظائف التي زاولها (يسحب نموذج السيرة الذاتية من مصلحة الموارد البشرية) .
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها و الرفع من أدائها.

قرار التعيين في الإطار الحالي.

- قرار التعيين في منصب المسؤولية إن وجد.

- الوثائق التي تثبت الشروط المطلوبة (قرار التعيين في الإطار الحالي، قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر) وكل وثيقة ذات صلة بالخبرات و الكفاءات المكتسبة خلال المسار العملي و المهني للمترشح.

المادة الرابعة : تحدد مهام مناصب المسؤولية و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملاحق المرفقة لهذا القرار.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في نظيرين (2) مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة تيفلت ابتداء من يوم 12 يونيو 2023..... إلى غاية 03 يونيو 2023..... على الساعة الرابعة و النصف و هو آخر أجل لقبول الطلبات.

المادة السادسة : تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن مكان و تاريخ إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بعده و تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس جماعة تيفلت عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف رئيس جماعة تيفلت عبر نشرها ببوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وتعليقها بالمقرات التابعة لجماعة تيفلت.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma و يلصق بالمقرات التابعة لجماعة تيفلت..

حرر بتيفلت في 01 مارس 2023

إمضاء السيد الرئيس



رئيس مجلس جماعة تيفلت

عبد الصمد عرشان

تأشيرة السيد عامل إقليم الخميسات

